

السؤال

أحرمت بالعمرة متمتعاً ، ثم لما رأيت شدة الزحام أنهيت العمرة وسافرت ولم أحرم بالحج . فهل علي شيء ؟ .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا كنت حججت حجة الإسلام من قبل فلا شيء عليك ، وإن كنت لم تحج من قبل فكان الواجب عليك أن تبقى حتى تؤدي الفريضة وعليك المبادرة بالحج متى ما استطعت إلى ذلك سبيلاً .

قال الشيخ ابن عثيمين :

التمتع إذا أحرم بالعمرة فأتتها ثم بدا له أن لا يحج قبل أن يُحرم بالحج فلا شيء عليه ، إلا أن ينذر ، فإذا نذر أن يحج هذا العام وجب عليه الوفاء بنذره ، فإن كان بدون نذر فإنه لا حرج عليه إذا ترك الحج بعد أداء العمرة اهـ .